الأمم المتحدة
A/RES/63/272

Distr.: General
12 May 2009

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون
البند ١٢٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (*A/63/786*)]

٢٧٢/٦٣ - تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٨ وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها السابقة بشأن وحدة التفتيش المشتركة، ولا سيما القرارات ١٩٢/٣١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٢٣٣/٥٠ المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦ و ١٦/٥٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ٢٣٠/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٥/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٤/٥٧ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٨٦/٥٨ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ٢٦٧/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٨/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٣٨/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٦٠/٦١ المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ و ٢٢٦/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٦/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨،

وإذ تكرر التأكيد على أن تأثير وحدة التفتيش المشتركة على فعالية تكاليف الأنشطة المضطلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة مسؤولية تتقاسمها الدول الأعضاء والوحدة وأمانات المنظمات المشاركة،

وإذ تؤكد من جديد التزام الوحدة والأجهزة التشريعية وأمانات المنظمات المشاركة بتنفيذ نظام لمتابعة توصيات الوحدة، على النحو المنصوص عليه في القرار ١٦/٥٤،

وإذ تؤكد من جديد أيضا النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة[1] والدور الفريد الذي تضطلع به الوحدة بوصفها الهيئة الخارجية المستقلة الوحيدة على صعيد المنظومة للتفتيش والتقييم والتحقيق،

وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٨ وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٩[2] وفي مذكرة الأمين العام بشأن تقرير الوحدة لعام ٢٠٠٨[3]،

١ - **تشير** إلى قراراتها ٦١/٢٦٠ و ٦٢/٢٢٦ و ٦٢/٢٤٦؛

٢ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام ٢٠٠٨ وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٩[2]؛

٣ - **تحيط علما** بمذكرة الأمين العام[3]؛

٤ - **تؤكد** أن الرقابة مسؤولية تتقاسمها الدول الأعضاء والمنظمات المشاركة وهيئات الإشراف الداخلية والخارجية؛

٥ - **ترحب** بالتقدم المحرز في عملية إصلاح الوحدة وبتحسين تعاونها مع المنظمات المشاركة وهيئات الإشراف الأخرى، وتدعو الوحدة إلى تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين عن التدابير المتخذة في هذا الصدد؛

٦ - **تسلم** باضطلاع الوحدة بتطبيق الإدارة القائمة على النتائج في عملها؛

٧ - **تطلب** إلى الوحدة أن تواصل، تماشيا مع ولايتها، تركيز عملها وتقاريرها على المسائل المطروحة على صعيد المنظومة والتي تهم المنظمات المشاركة والدول الأعضاء في الأمم المتحدة وتتصل بها وأن تقدم المشورة بشأن سبل ضمان تجنب الازدواجية واستخدام الموارد على نحو أكثر كفاءة وفعالية لتنفيذ الولايات المنوطة بالمنظمة؛

٨ - **تكرر طلبها** إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة أن يمتثلوا امتثالا تاما للإجراءات القانونية المتعلقة بالنظر في تقارير الوحدة وأن يقوموا، على وجه الخصوص، بالإدلاء بتعليقاتهم وبتوزيع التقارير في الوقت المناسب كي تنظر فيها الأجهزة التشريعية؛

---

(١) القرار ٣١/١٩٢، المرفق.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٣٤ والتصويب (A/63/34 و Corr.1).

(٣) A/63/731.

٩ - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين الآخرين للمنظمات المشاركة تقديم المساعدة الكاملة إلى الوحدة عن طريق توفير جميع المعلومات التي تطلبها في حينها؛

١٠ - **تكرر دعوتها** الأجهزة التشريعية للمنظمات المشاركة إلى اتخاذ إجراءات محددة بشأن توصيات الوحدة؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، أن يعجل بتنفيذ هذا القرار، بسبل منها تزويد الوحدة بالدعم المتوقع من جانب أمانات المنظمات المشاركة في إعداد تقاريرها ومذكراتها ورسائلها السرية والنظر في توصيات الوحدة واتخاذ إجراءات بشأنها في ضوء قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وأن يقدم إلى الجمعية تقارير سنوية عن النتائج التي يتم تحقيقها؛

١٢ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود الجارية التي تبذلها الوحدة لتقديم معلومات عن الآثار المترتبة على توصياتها، على النحو الوارد في الفرع هاء من الفصل الأول من تقريرها السنوي[٢]، وتطلب إلى الوحدة في هذا السياق أن توفر، بالتنسيق مع المنظمات المشاركة، معلومات عن تحسين عرض تلك الآثار، بما في ذلك الآثار المالية، حيثما أمكن ذلك، في التقارير السنوية المقبلة؛

١٣ - **تدعو** الوحدة في هذا السياق إلى أن تضمن تقريرها السنوي معلومات عن تجربتها في مجال تنفيذ المنظمات المشاركة لنظام المتابعة، وتطلب إلى الوحدة في هذا الصدد مواصلة العمل من أجل تنفيذ نظام للمتابعة على شبكة الإنترنت لرصد حالة التوصيات وتلقي معلومات مستكملة من فرادى المنظمات؛

١٤ - **تشير** إلى الفقرة ١٧ من قرارها ٢٤٦/٦٢، وتشجع الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، على أن يواصل تعزيز الحوار بين المجلس والوحدة، بطرق منها دعوة الوحدة، عند الاقتضاء، إلى المشاركة في اجتماعات لجان المجلس وشبكاته؛

١٥ - **ترحب** بما تقوم به الوحدة من تنسيق مع مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأمانة العامة، وتشجع تلك الهيئات على مواصلة تبادل الخبرات والمعارف وأفضل الممارسات والدروس المستفادة مع هيئات مراجعة الحسابات والإشراف الأخرى في الأمم المتحدة ومع اللجنة الاستشارية المستقلة لمراجعة الحسابات؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعجل بتعيين الأمين التنفيذي لوحدة التفتيش المشتركة، بعد التشاور مع الوحدة ومجلس الرؤساء التنفيذيين، بما يتفق تماما مع المادة ١٩ من

النظام الأساسي للوحدة ومع الأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة والمتعلقة باختيار الموظفين؛

١٧ - **تسلم** باضطلاع الوحدة بوضع نهج لاستراتيجية متوسطة الأجل وطويلة الأجل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٩، على النحو الوارد في المرفق الثالث لتقريرها، وتؤكد ضرورة قيام الوحدة على نحو مستمر باستكمال وتحسين استراتيجيتها المتوسطة الأجل والطويلة الأجل للفترة ٢٠١٠ -٢٠١٩، مع مراعاة ديناميات وتحديات البيئة التي تضطلع فيها الوحدة بأنشطتها، وتقرر النظر في أي موارد مرتبطة بتنفيذ نهج الاستراتيجية المتوسطة الأجل والطويلة الأجل في سياق الميزانيات البرنامجية المقبلة؛

١٨ - **تشجع** الوحدة على مواصلة إبقاء الجمعية العامة على علم، إذا اقتضى الأمر، بأية صعوبات أو تأخيرات تواجهها في الحصول على تأشيرات الدخول لسفر المفتشين وأعضاء أمانتها في مهام رسمية.

الجلسة العامة ٧٩
٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩